مراد لـ«الوطن»: اليوم بدء تقديم طلبات الترشيح وتستمر سبعة أيام

مرسومان بتحديد يوم ٢١ الشهر القادم لإجراء انتخابات تشريعية لملء مقاعد شاغرة في دمشق ومناطق حلب

37 مرشحاً في طرطوس و16 في حلب للانتخابات التي ستجرى في السابع من الشهر القادم

| محمد منار حميجو

أصدر الرئيس بشار الأسد المرسومين رقم 286 و287 بتحديد يوم السبت الواقع في 21 من شهر كانون الأول من العام الحالي موعداً لإجراء الانتخابات التشريعية، لملء المقعدين الشاغرين في دائرة محافظة دمشق الانتخابية عن القطاع «ب»، والمقعد الشاغر في دائرة مناطق محافظة حلب الانتخابية عن القطاع «أ».

من جهته أكد رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات جهاد مراد أن بدء تقديم طلبات الترشح بالنسبة للراغبين بذلك يبدأ من اليوم بعدما تم نشر المرسومين في الجريدة الرسمية، مشيراً إلى أن تقديم الطلبات يتم أمام لجان الترشيح، وذلك على مدار سبعة أيام متواصلة وإن تخللتها عطل رسمية وفق ما ينص عليه قانون الانتخابات.

وفي تصريح لـ«الوطن» بين مراد أنه بعد الانتهاء من تقديم طلبات الترشيح يحق لمن لم تقبل طلباتهم تقديم اعتراضات خلال ثلاثة أيام تبدأ من اليوم الذي يلي إعلان أسماء من قبلت طلبات ترشيحهم، على أن تبت اللجنة القضائية الفرعية في هذه الاعتراضات خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الاعتراض ويعتبر قرار اللجنة مبرماً.

وكان الرئيس الأسد أصدر بداية الشهر الحالي المرسوم رقم 274 بتحديد يوم السبت الواقع في السابع من شهر كانون الأول من العام الحالي، موعداً لإجراء الانتخابات التشريعية، لملء المقعدين الشاغرين في كل من دائرة مدينة حلب الانتخابية عن القطاع «أ» ودائرة محافظة طرطوس الانتخابية عن القطاع «ب».

وحول هذا المرسوم أكد مراد أنه بلغ عدد المرشحين في طرطوس 37 مرشحاً يتنافسون على المقعد الشاغر، وفي حلب 16 مرشحاً بعدما تم الإعلان عن قبول المرشحين بشكل نهائي والانتهاء من فترة الاعتراضات.

وأشار إلى أن الانتخابات تسير وفق قانون الانتخابات أي أنه يحق للمرشحين أن يباشروا بحملاتهم الانتخابية فور استلام إيصال نهائي من اللجنة القضائية الفرعية بقبول طلب المرشح لخوض الانتخابات، مضيفاً: سيصار إلى إعلان المراكز الانتخابية قبل سبعة أيام على الأكثر من يوم الانتخاب.

وفي السياق بين مراد أن المادة 39 من قانون الانتخابات العامة التي حددت شروط الترشيح لعضوية مجلس الشعب لم يرد فيها شرط أن لا يكون المرشح يحمل جنسية أخرى غير الجنسية العربية السورية، وكذلك التعليمات التنفيذية لقانون الانتخابات الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 10 تاريخ 2014/4/16 ولاسيما المادة 33 منه التي حددت الوثائق التي يجب إرفاقها بطلب الترشيح وليس من بينها أن يكتب طالب الترشيح تعهداً بأنه لا يحمل جنسية أخرى، مضيفاً: وإنما ورد بنص المادة 152 من الدستور الصادر في العام 2012 أنه لا يجوز لمن يحمل جنسية أخرى غير جنسية الجمهورية العربية السورية أن يكون عضواً في مجلس الشعب.

وبين القاضي مراد بأن القوانين تسن لحاجة المجتمع وتنظيم العلاقات المجتمعية والقوانين قابلة للتطوير عندما يرى المشرع حاجة لتعديلها وأن قانون الانتخابات العامة الحالي قانون جيد ويضمن حرية الناخبين وضمان حقوق المرشحين وكذلك الضوابط الناظمة لعملية الانتخاب ولكن لاشيء يمنع من إضافة تعديلات إذا وجد المشرع حاجة لها مستقبلاً.

لضمان كفالة الألواح الشمسية

اتفاقية استراتيجية بين الشركة السورية لإنتاج اللواقط الكهروضوئية وصندوق دعم الطاقة المتجددة

| اللاذقية- عبير محمود

أكد المدير العام للشركة السورية لصناعة اللواقط الكهروضوئية في اللاذقية الدكتور نوفل إبراهيم لـ«الوطن» توقيع اتفاقية استراتيجية مع صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ورفع كفاءة الطاقة في الجمهورية العربية السورية.

وبيّن إبراهيم أن الاتفاقية تجسد التزام صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ورفع كفاءة الطاقة والتزام شركتنا الراسخ بتحسين الواقع الطاقي في بلدنا الحبيب، وذلك من خلال توفير ألواح كهروضوئية عالية الجودة تدعم مشروعات الصندوق وتعزز كفاءة الطاقة، ما يتيح للجميع الاستفادة من الطاقة النظيفة والمستدامة.

وقال إبراهيم: إن هاجسنا أن نكون على قدر التحدي بهذه الخطوة التشاركية مع صندوق دعم الطاقة، بما يسهم في تقديم منتج وطني بكفاءة حقيقية للمواطن المستفيد من قرض الطاقة، وتلبية المواطنين بأفضل صورة من نواحي الزمن والجودة والسرعة والتكلفة، ونعمل وفق منهجية مع صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ووكالاتنا في المحافظات كفريق واحد، وأن الشركة تضع الخطط لتلبية متطلبات المستفيدين من دعم الصندوق بأفضل صورة ممكنة.

وأشار إلى أن إنتاج الشركة من ألواح الطاقة هو إنتاج وطني موثوق 100 بالمئة وبكفالة موثوقة، والاتفاقية مع صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة لاعتماد ألواح الشركة تأتي في ظل وجود العديد من الألواح المزورة في السوق ما سيخلق مشكلات وأعباء للمواطنين خلال السنوات القادمة.

وذكر أنه لا يوجد في سورية أي كفالة حقيقية من الشركات المصنعة للألواح المستوردة، ومنها لأسباب تتعلق بالعقوبات، ما يعني أن المنتجات في السوق غير موثوقة، ونحن كجهة منتجة وطنية نعمل بمجال الطاقات المتجددة وفق توجه أن نكون ضابطاً فنياً وماليا بهذا المجال، من خلال العمل الإنتاجي الموثوق لتقديم منتج وطني بأفضل نسبة جودة على السعر، وليس أرخص منتج.

وأشار إلى أن المنتجات بالسوق منها ما هو رخيص السعر وبجودة أقل ستتعكس سلباً على المدى المتوسط على المستفيدين منها عبر منظومات الطاقة، لافتاً إلى أنه بالتعاون مع صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة نعمل بهواجس مشتركة لتقديم المنتج الموثوق وفق أرقام تسلسلية لكل لوح ويتم بلورة الإجراءات مع الصندوق لكل منظومة سوف يتم تركيبها، بحيث يتم مراجعتنا وتقديم أي استشارة لأي مواطن وجاهزون لنصل عبر وكالاتنا إلى كل المواطنين لتلبيتهم بأسرع وقت.

من جهته، أكد مدير فرع صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ورفع كفاءة الطاقة بالالاذقية مهند علي لـ«الوطن» أن الاتفاقية مع الشركة السورية لإنتاج اللواقط الكهروضوئية مهمة جداً لما يخص المستفيدين من قرض الطاقة لضمان حقوقهم من ناحية الجودة والكفاءة بالنسبة للألواح المنتجة من الشركة الوطنية.

وأشار علي إلى أن الألواح المصنعة في الشركة السورية لإنتاج اللواقط الكهروضوئية ذات مواصفات عالية تضاهي الألواح العالمية من حيث الجودة والكفاءة بضمانة حقيقية.

وفيما يخص عمل فرع الصندوق، قال علي: إن عدد منظومات الطاقة المنفذة على مستوى المحافظة بلغ 2200 منظومة، منها 2155 منظومة منزلية، 26 منظومة تجارية، 14 منظومة زراعية، 5 منظومات صناعية.

وذكر علي أن هناك 11276 متقدماً للحصول على قرض الطاقة حتى تاريخ 18 تشرين الثاني الجاري، مشيراً إلى أن الإحالات إلى المصارف المعنية ليست بعدد كبير جراء الإجراءات المصرفية من تريث وتوقف، ولم تتجاوز 5 آلاف إحالة منذ قرارات بعض المصارف بعدم قبول الطلبات للتريث والتوقف في 15 أيار الماضي.

ولفت إلى أن المصارف حالياً تحدد أعداد الإحالات إليها من الصندوق، إذ يحدد المصرف التجاري تحويل 15 إحالة للفرع رقم 3، ومثلها لفرع رقم 4، و10 إحالات للتجاري فرع جبلة، مقابل 50 إحالة يحددها مصرف التسليف الإنتاجي، و25 مصرف التسليف الإنتاجي فرع جبلة.

وأكد أن الفرع يعمل بجهود مكثفة لتلبية المواطنين بمنح قروض طاقة متجددة، عبر التسجيل على المنصة الإلكترونية، وسط إقبال كبير على الحصول على القروض الخاصة بالطاقة بشكل عام.

«الوطن» تكشف تفاصيل أملاك محافظة دمشق «العامة والخاصة»

مدير شؤون الأملاك لـ«الوطن»: ١٠٠ مليار إيرادات «متوقعة» من إدارة أملاك «دمشق» حتى نهاية العام

مقترح بمشروع قانون خاص بتأجير واستثمار الوحدات الإدارية لأملاكها لتبسيط إجراءات تصديق العقود

| فادي بك الشريف

كشف مدير شؤون الأملاك في محافظة دمشق بشار الأشقر عن إيرادات مالية متوقعة حتى نهاية العام من استثمار الأملاك العامة والخاصة في محافظة دمشق تقرب من الـ100 مليار ليرة بزيادة وصلت لما يعادل 5 أضعاف عن العام الماضي، وذلك انطلاقاً من التوجه الحكومي بالبحث عن مصادر إيراد جديدة لرفد الخزينة العامة للوحدات الإدارية بأموال تحقق كفاية ذاتية لتنفيذ مشاريع متوازنة مع خطتها.

وفي حديث خص به «الوطن» بيّن الأشقر أن المحافظة عملت بموجب التوجيهات الحكومية من خلال البحث عن الفرص والمطارح الاستثمارية التي تحقق إيرادات ذاتية للمحافظة لتنفيذ خططها وبرامجها من دون الاستعانة بالموازنة العامة للدولة بما ينعكس على الخدمات المقدمة للمواطنين وتدوير الحركة التجارية وتعزيز الخدمات الاجتماعية للقاطنين في دمشق.

الصلاحيات الممنوحة للمحافظين لا تنسجم مع الانتقال إلى اللامركزية الإدارية

أملاك عامة

وبالتفاصيل، وفيما يخص «الأملاك العامة» كشف مدير الأملاك عن تحقيق نحو 25 مليار ليرة منذ بداية العام وحتى نهاية أيلول الماضي «خلال 9 أشهر» مقارنة مع 7 مليارات ليرة بزيادة تفوق الثلاثة أضعاف.

وأكد أنه تم تحقيق إيرادات سنوية وصلت إلى نحو 6 مليارات من إشغال المواقف المأجورة للسيارات بالنسبة للفعاليات التجارية والسكنية والحكومية، ضمن عمل مديرية الأملاك بالتنسيق مع مديرية هندسة المرور التي تدرس الطلبات من الناحية الفنية والتكليف المالي لتقوم «الأملاك» بتنظيم إجازات الإشغال اللازمة للمواقف وفق دراسة فنية متكاملة بالتنسيق مع مديرية هندسة المرور.

وأضاف: إن التكاليف تحدد بقرار من مجلس المحافظة، باستثناء تكاليف تركيب المواقف الخاصة بـ«الباركينغ» والشاخصات والمسامير الخرقية، وتحسب بسعر التكلفة.

7 مرائب

وحسب الأشقر، تم تحقيق إيرادات تجاوزت 2 مليار ليرة من المرائب المأجورة، علماً أنها كانت تدار بإدارة ذاتية سابقاً من قبل مديرية هندسة المرور وكانت تحقق إيرادات ضعيفة، ولكن تم خلال السنوات الأخيرة طرحها للاستثمار عن طريق المزادات.

وقال: تم لهذا العام طرح 7 مرائب للاستثمار 5 منها رست على مستثمرين وهي «الفردوس- ساحة عرنوس- المرجة- الجهاد- الأمين»، في حين أن مرأب البحصة والجاحظ لم يرسيا على أحد حتى الآن، ومن المقرر إعادة طرحهما قريباً، مضيفاً: من المقرر إضافة «مجمع الخدمات» في كفرسوسة كمرأب جديد للاستثمار ضمن خطة العام القادم.

1276 عقاراً

وأوضح مدير الأملاك أن هناك رسوم إشغال محققة ناجمة عن استثمار العقارات المستملكة «إما تنظيم أو استملاك»، مشيراً إلى وجود 1276 عقاراً مكلفاً بعوائد وإشغالات نتيجة دخولها التنظيم وإلغاء الصّحف العقارية لحين تنفيذ الغرض الاستملاكي، مبيناً أن العوائد المحققة من العقارات «ضمن التنظيم» بلغت 1،2 مليار ليرة، في حين المستملكة حققت 1،3 مليار ليرة لتصل الإيرادات الإجمالية إلى 2،5 مليار ليرة من العقارات المستملكة وفق القانون المالي الذي أجاز للوحدات الإدارية استيفاء رسوم أشغال وعوائد لقاء استثمار هذه العقارات.

ولفت إلى أن هناك إيرادات محققة من إشغال محطات الخليوي، والمولدات، ومراكز الانطلاق «البولمان»، واللوحات الإعلانية، مبيناً أنه تم تحقيق إيرادات 2،5 مليار من المطاعم التي تشغل الأرصفة إن كانت مغطاة أو مكشوفة.

وتابع: تم تحقيق إيرادات بلغت 1،7 مليار ليرة من إجازات إشغال محطات الوقود على الأملاك العامة، وفق قرارات تزوّد صادرة عن وزارة النفط للحصول على رخصة.

عدم إزعاج الجوار

وبيّن أن الإيرادات الناجمة عن الأملاك العامة ناجمة عن تنفيذ قرارات مجلس محافظة دمشق، والمكتب التنفيذي وفق القانون المالي بحيث لا تكون كيفية وإنما ضمن ضوابط، مضيفاً: فمثلاً بالنسبة لإشغال الأرصفة يجب أن يكون عرض الصيف 2 أمتار، ويبقى من الرصيف مسافة متر للمشاة، وبالنسبة للمواقف المأجورة يجب ألا يسبب إزعاجاً للجوار ولا يكون الموقف مشغولاً من الغير.

وتابع: إن مديرية شؤون الأملاك تعمل على خلق هذه الفرص والبحث عن مصادر إيرادات بحكم المهام المنوطة بها، علماً أن المديرية تقوم على استثمار الأملاك العامة عملاً بالقانون المالي للوحدات الإدارية لعام 2021 والذي نص على جواز السماح بتحصيل إيرادات مالية ناجمة عن عوائد الأملاك العامة أو إشغالها تحت بند «إجازات إشغال على الأملاك العامة – على الطرق والأرصفة والشوارع»، ضمن ضوابط وقيود وشروط ولا تسبب أي إزعاج، باعتبارها ملكية عامة لكل المواطنين، والمحافظة تشرف على حق الإدارة فيها.

أملاك خاصة

وفيما يخص ملف «الأملاك الخاصة» أكد أن قيمة الإيرادات الإجمالية تقدر بنحو 60 مليار ليرة مقارنة مع 15 ملياراً فقط العام الماضي، بزيادة 4 أضعاف، معتبراً أن هذا الرقم ليس ناجماً عن تضخم وإنما حساب دقيق للقيمة الراجحة وجرد العقارات بالشكل الأمثل وإعادة التوازنات المالية للعقود انعكست إيجاباً على الإيرادات.

وأوضح أن هناك عدداً كبيراً من العقارات تعود ملكيتها الخاصة للمحافظة، بعضها ضمن مدينة دمشق، والبعض الآخر خارجها، مثل تجمع الحسينية في ريف دمشق، وبعض العقارات المستملكة بمرسوم استملاك عام 1985 في منطقة «المعضمية» ويصل عددها إلى 1700 عقار مستملكة للمحافظة لتنظيمها وإعادة توزيعها، ومن المتوقع أن تتحقق عوائد من خلالها خلال السنوات القادمة.

كما أوضح أن هناك إيرادات محققة بلغت 15 ملياراً من العقارات المملوكة والمؤجرة للغير وفق قانون الإيجار القديم، ومن العقارات محددة المدة التي ينظم لها عقود إيجار بعد صدور قانون الإيجار الجديدة.

وأضاف: هناك إيرادات ناجمة عن بيع بعض الفضلات والتجاوزات الموجودة نتيجة تنفيذ المصور التنظيمي، ويعالج هذه التجاوزات قانون الاستملاك وبيع الفضلات والتجاوزات، حيث نصت التشريعات على إجازة بيعها للعقار المجاور وفق اشتراطات معينة، مبيناً أن قيمة الإيرادات تصل إلى نحو 5،5 مليارات ليرة من خلال اعتماد القيمة الرائجة الصادرة من المالية واحتساب المساحة.

وقال الأشقر: بالنسبة لعقود الإيجار سارية المفعول قبل صدور قانون الإيجار الجديد، ممن يتملك فيها المواطن حق الفروغ والذي يمكن التنازل عنه ضمن مبدأ حوالة الحق، ولكن أجاز القانون حصول المحافظة على قيمة مالية لقاء هذا التنازل، على أن تُعتمد القيمة الرائجة، وبالتالي تحقيق إيرادات تصل إلى 4 مليارات ليرة.

وأوضح أن إيراد عقود بعض العقارات تصل إلى 33 مليار ليرة تتوزع ما بين عقود استثمارية محددة المدة وعقود مشروعات «بي أو تي- إنشاء واستثمار وإعادة الملكية».

خطة 2025

وفي خطة المحافظة للعام القادم، كشف الأشقر عن إجراء ضبط لكل الإشغالات على الأملاك العامة بالتنسيق مع مديرية دوائر الخدمات وتنظيم الإجازات اللازمة أصولاً، ما ينعكس بتحقيق إيرادات جديدة وعلى واقع الخدمات المقدمة، علماً أن عددها يعتبر كبيراً جداً، مضيفاً: يمكن لأي إشغال الحصول على الترخيص اللازم وفق الاشتراطات الناظمة إن كان ذلك مسوحاً.

وفيما يخص الأملاك الخاصة، أكد أنه يتم العمل على إجراء جرد لكل العقارات الخاصة بالمحافظة من خلال إجراء مطابقة ما بين قيود المصالح العقارية وقيود الملكيات الخاصة في المحافظة، بالإضافة إلى حفظ حق المحافظة في الملكيات الخاصة ضمن مشروع «باسيليا سيتي» ومتابعة إجراءات التخصيص، والعمل على إعادة التخمين المالي، على أن ينظر بالبدلات كل 3 سنوات عبر لجان وخبرات قضائية مختصة، وذلك لكل الأملاك بعقود إيجار محددة المدة، أما العقود غير محددة المدة فيتم طرحها عن طريق المزادات، ما يحقق الشفافية والعائد الأفضل والأمثل.

محال للاستثمار

كما أشار إلى إعادة التوازن المالي لعقود المشاريع الاستثمارية على أملاك المحافظة بناء على تعاميم رئاسة مجلس الوزراء الناظمة وخاصة في حال وجود تضخم مالي، وذلك بما يحقق المصلحة المالية للمحافظة والمستثمر على حد سواء.

وكشف أنه سيتم طرح 36 محلاً في سوق الهال للاستثمار بمزادات علنية في ساحة الوسط، مبيناً أنه من المتوقع خلال العام القادم تحقيق عوائد مالية تصل إلى 10 مليارات ليرة لخزينة المحافظة من هذه المحال، ناهيك عن إنشاء 12 محلاً عند مدخل السوق بعوائد تصل إلى مليار ليرة.

ولفت إلى وجود نحو ألف محل في سوق الهال، 80 بالمئة منها هي «فروغ»، بحيث كان سابقاً يتم التخمين المالي وفق مساحات العقد، بالإضافة إلى الوجائب الإضافية عن المساحات الواردة في العقد، في حين اعتمدت المديرية في هذا العام أن يكون التخمين القضائي للمحال التجارية وفق المساحة الواردة بالعقد، أما المساحات الإضافية والمتمثلة بالوجائب فإنه يتم تخمينها وفق القيمة الرائجة مما ينعكس إيجاباً على الإيرادات المالية لخزينة المحافظة، ولا ينعكس سلباً على عمل التجار لكون الأرقام عادلة ومنطقية، متوقعاً أن يحقق سوق الهال إيرادات للمحافظة خلال العام القادم تصل إلى 15 مليار ليرة.

وأشار إلى طرح عدد من المحال في مجمع القدم الصناعي لاستثمار لـ3 سنوات وفق مزاد، على أن ترمم المحال من المستثمر، علماً أن هذه المحال في مرحلة إعداد دفاتر الشروط، ليضاف الإيراد في نهاية العام القادم إلى خزينة المحافظة، منوهاً بوجود عدة دراسات تخص مطارح استثمارية جديدة تحقق إيرادات إضافية.

صعوبات

كما لفت إلى وجود صعوبات تخص تصديق العقود من الجهات الوصائية، مضيفاً: هناك ضرورة لتعديل القانون 51 الخاص بتنظيم العقود لجميع الجهات العامة، ولاسيما أنه لم يراع خصوصية الوحدات الإدارية بمسألة التأجير والبيع والاستثمار.

ونوه بأن المحافظة رفعت سابقاً مذكرة لوزارة الإدارة المحلية والبيئة، لإمكانية دراسة مشروع قانون خاص بتأجير واستثمار الوحدات الإدارية لأملاكها، وإحداث مجلس أعلى لاستثمار أملاك هذه الوحدات، بما ينعكس على تبسيط الإجراءات الخاصة بتصديق عقود استثمار الوحدات الإدارية، بالإضافة إلى خطوات تصديق العقد، على أن تبقى الرقابة السابقة واللاحقة موجودة.

ولفت إلى صعوبة تحقيق عائدات إضافية جراء تأخر تصديق عقود استثمار أملاك الوحدات الإدارية، ما ينعكس سلباً على هروب المستثمرين وفوات المنفعة للوحدات الإدارية.

واعتبر أن الصلاحيات الممنوحة للمحافظين بصفتهم «آمر صرف» غير كافية ولا تنسجم مع الانتقال إلى اللامركزية الإدارية.

بالأرقام:

- 8 مليارات عوائد مواقف السيارات والمرائب المأجورة
- 2,5 مليار من إشغال المطاعم للأرصفة
- 2,5 مليار من العقارات المستملكة
- ألف محل تملكها المحافظة في سوق الهال تتوقع منها 15 ملياراً